

context considerate in structure and form types (zikr and hazf) in the explications of Al-Alfiyya of Ibn Malik: "Ibn Hisham, Al-Ashmouni and Ibn Akil as models"

Dr. Malek yohia^{*}
Dr. Hikmet Brbhan^{**}
Mazen Al-Umar^{***}

(Received 12 / 2 / 2023. Accepted 2 / 5 / 2023)

□ ABSTRACT □

The study tackles an important syntactic subject; context considerate in structure and form types (zikr and hazf) in the explications of Al-Alfiyya of Ibn Malik: "Ibn Hisham, Al-Ashmouni and Ibn Akil as models" . It starts with the definition of context and its relation with syntax. It also explains zikr and hazf, as discussed by some Arabic scholars. Then it explores some examples of zikr and hazf, two of the most important grammatical forms used in Ibn Malik's poem to express meanings, as required by context. As Arab grammarians started to derive rules and define speakers' intentions, they took context into consideration. This is evident in their many statements, including "al-mubtada', al-khabar or a verb may be deleted for context reuirements". This indicates that context was given due consideration in grammatical forms.

Key words: context – form – zikr – hazf – intention.

Copyright



:Tishreen University journal-Syria, The authors retain the copyright under a CC BY-NC-SA 04

^{*} professor, department of Arabic, Faculty of Arts and Humanities, University Tishreen, Lattakia, Syria. malek.yohia@tishreen.edu.sy

^{**} Assistant professor in the Department of Arabic Language, Faculty of Arts and Humanities, University Tishreen, Lattakia, Syria. Brbhan77@gmail.com

^{***} Ph.D. student in Arabic, University Tishreen, Lattakia, Syria. mazen.kamal.alomartishreen.edu.sy

مُرَاعَاةُ الْمَقَامِ فِي ضُرُوبِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرَكِيبِ (الدُّكْرُ وَالْحَذْفُ) عِنْدَ شَرَّاحِ الْفَيْيَةِ ابْنِ مَالِكٍ " شَرْحُ ابْنِ هِشَامٍ، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ نَمُودَجًا "

د. مالك يحيى *

د. حكمت بريهان **

مازن العمر ***

(تاريخ الإيداع 12 / 2 / 2023. قبل للنشر في 2 / 5 / 2023)

□ ملخص □

يُنَاقِشُ هَذَا الْبَحْثُ مَوْضُوعًا مُهِمًّا مِنْ مَوَاضِيَعِ الدَّرْسِ النُّحْوِيِّ، هُوَ (مُرَاعَاةُ الْمَقَامِ فِي ضُرُوبِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرَكِيبِ (الدُّكْرُ وَالْحَذْفُ) عِنْدَ شَرَّاحِ الْفَيْيَةِ ابْنِ مَالِكٍ " شَرْحُ ابْنِ هِشَامٍ، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ نَمُودَجًا ")، فَيَبْدَأُ الْبَحْثُ بِالْوُقُوفِ عَلَى تَحْدِيدِ مَفْهُومِ الْمَقَامِ، وَالْعَلَاَقَةِ الَّتِي تَرْبِطُهُ بِالدَّرْسِ النُّحْوِيِّ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ كَلِمَةٍ مُوجَزَةٍ نَتَحَدَّثُ فِيهَا عَنْ ثَنَائِيَّةِ الدُّكْرِ وَالْحَذْفِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، وَيَنْتَهِي بِنَا الْبَحْثِ بِدِرَاسَةِ بَعْضِ مِنْ نَمَازِجِ ضُرُوبِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرَكِيبِ - الْمُتَمَثِّلَةِ بِالدُّكْرِ وَالْحَذْفِ - وَالَّتِي عُدَّتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ مِنْ أَهَمِّ الْأَسَالِيبِ النُّحْوِيَّةِ الَّتِي يَلْجَأُ إِلَيْهَا النَّصُّ؛ لِلتَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعَانِي وَفَقًا لِمُتَطَلِّبَاتِ الْمَقَامِ وَمُقْتَضَيَاتِ الْحَالِ، ذَلِكَ أَنَّ النُّحَاةَ حِينَ بَدَؤُوا يَسْتَقْرِئُونَ الْكَلَامَ الْعَرَبِيَّ لِيَسْتَخْلِصُوا قَوَاعِدَهُمْ، وَلِيَحْلُلُوا مَرَامِي الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ كَلَامِهِمْ رَاعُوا الْمَقَامَ وَعَنَاصِرَهُ، وَبَدَأَ ذَلِكَ وَاضِحًا مِنْ مَقُولَاتٍ عِدَّةٍ كَانُوا قَدْ تَحَدَّثُوا بِهَا، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ عِنْدَمَا قَالُوا: يُحَذَفُ الْمُبْتَدَأُ أَوْ الْفِعْلُ أَوْ الْخَبَرُ أَوْ غَيْرُهُ لِدَلَالَةِ الْمَقَامِ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ ضُرُوبِ صِيَاغَةِ التَّرَاكِبِ النُّحْوِيَّةِ قَدْ رُوِيَ فِيهَا الْمَقَامُ.

الكلمات المفتاحية: المقام - الصياغة - الذكر - الحذف - الغرض.

حقوق النشر : مجلة جامعة تشرين - سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق النشر بموجب الترخيص



CC BY-NC-SA 04

* أستاذ، قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة تشرين، اللاذقية، سورية. malek.yohia@tishreen.edu.sy

** مدرس، قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة تشرين، اللاذقية، سورية. Brbhan77@gmail.com

*** طالب دكتوراه لغة عربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة تشرين، اللاذقية، سورية. mazen.kamal.alomartishreen.edu.sy

مُقَدِّمَةٌ:

لَيْسَ فِي مَقْدُورٍ أَيِّ دَارِسٍ لِضُرُوبِ صِيَاغَةِ التَّرَكِيبِ أَنْ يُنْكَرَ مَا لَهَا مِنْ أَهَمِّيَّةٍ فِي إِدْرَاكِ بُنْيَةِ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ وَالْوُقُوفِ عَلَى فَحْوَى مَعْنَاهُ الْمُرَادِ، فَكَمَا يَكُونُ الْكَلَامُ فِي مَوْضِعٍ مَا مَذْكُورًا لَا يُمْكِنُ حَذْفُهُ، يَكُونُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مَحْذُوفًا لَا يُمْكِنُ ذِكْرُهُ، فَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ نَجِدُ بَعْضَ صُورِ الْكَلَامِ خَيْرًا مِنْ بَعْضِ سَوَاءٍ أَكَانَتْ مَذْكُورَةً أَمْ مَحْذُوفَةً فِي التَّرَكِيبِ، وَنَسْمَحُ لِأَنْفُسِنَا بِأَنْ نَزْعِمَ أَنَّ عُلَمَاءَ النَّحْوِ وَالْبَلَاغَةِ صَبَّوْا اهْتِمَامَهُمْ بِتَبْيَانِ مَنْزِلَةِ ذِكْرِ الْكَلَامِ وَحَذْفِهِ؛ وَنَعْنِي بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ الْأُمُورَ الَّتِي اعْتَمَدَ ابْنُ مَالِكٍ وَشُرَاحُ الْفَيْهَةِ عَلَى الْمَقَامِ فِي تَفْسِيرِهَا وَتَوْجِيهِهَا وَالَّتِي كَانَتْ قَضَايَا تَطْبِيقِيَّةً عِنْدَ ابْنِ مَالِكٍ وَشُرَاحِ الْفَيْهَةِ يَلْجَأُونَ فِيهَا إِلَى مُلَابَسَاتِهَا الْحَالِيَّةِ وَمَوَاقِفِهَا الَّتِي تُولَدُ فِيهَا، فَيَحْلُلُونَهَا فِي ضَوْءِ مُرَاعَاةِ الْمُثَلَّثِ التَّوَاصُلِيِّ وَاسْتِحْضَارِهِ خُطَاةَ الْفِعْلِ التَّوَاصُلِيِّ اللَّفْظِيِّ عِنْدَ رُومَانَ جَاكَبْسُونِ الْآتِيَةِ^[1]:

سياق

مرسل رسالة مرسل إليه

اتصال

سَنَن

وَالْأَمْرُ نَفْسُهُ نَجْدُهُ فِي الدَّائِرَةِ الْكَلَامِيَّةِ عِنْدَ دِي سوسور^[2]، وَنُضِيفُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّ مَا يَلَابِسُ الْحَدِيثَ فِي أَثْنَاءِ تَخْلُفِهِ بُغْيَةً صَوِّغَ التَّرَكِيبِ النَّحْوِيَّ أَوْ تَحْلِيلِهِ. هَذَا، وَسَيَقْدَمُ الْبَحْثُ بَعْضًا مِنْ تَعْلِيلَاتِ ابْنِ مَالِكٍ وَشُرَاحِ الْفَيْهَةِ لِبَعْضِ مِنْ ضُرُوبِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرَاكِيبِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ لِلْمَقَامِ أَثَرٌ وَاضِحٌ فِيهَا؛ كَصِيَاغَةِ الذَّكْرِ وَالْحَذْفِ وَتَرَاكُيبِهَا.

أَهَمِّيَّةُ الْبَحْثِ وَأَهْدَافُهُ:

تَتَأَنَّى أَهَمِّيَّةُ الْبَحْثِ وَأَهْدَافُهُ مِنْ مُنْطَلَقِ انْصِبَابِهِ عَلَى إِبْتِهَاثِ نِقَاطٍ عِدَّةٍ، تَدُورُ حَوْلَ تَجَلِّيَاتِ الْمَقَامِ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ عَلَى جَمِيعِ مَنَاحِيهِ وَاتِّجَاهَاتِهِ؛ وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تَنَاقُلِ شُرَاحِ الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ لِلْقَضَايَا النَّحْوِيَّةِ مِنْ خِلَالِ ضُرُوبِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرَكِيبِ الْمُتَمَثِّلَةِ بِ(الذَّكْرِ وَالْحَذْفِ)، وَنَعْنِي بِتِلْكَ الضَّرُوبِ الْأُمُورَ الَّتِي اعْتَمَدَهَا شُرَاحُ الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ عَلَى الْمَقَامِ فِي تَفْسِيرِهَا وَتَوْجِيهِهَا، وَالَّتِي كَانَتْ ظَوَاهِرَ تَطْبِيقِيَّةٍ عِنْدَهُمْ يَلْجَأُونَ فِيهَا إِلَى مُلَابَسَاتِهَا الْحَالِيَّةِ وَمَوَاقِفِهَا الَّتِي تُولَدُ فِيهَا، فَيَحْلُلُونَهَا فِي ضَوْءِ مُرَاعَاةِ عَنَاصِرِ الْمُثَلَّثِ التَّوَاصُلِيِّ الْمَذْكُورِ، وَكُلِّ مَا يَلَابِسُ الْحَدِيثَ فِي أَثْنَاءِ تَخْلُفِهِ بُغْيَةً صَوِّغَ الْقَاعِدَةَ النَّحْوِيَّةَ أَوْ تَحْلِيلَهَا أَوْ تَفْسِيرَ أُمُثْلَتِهَا وَشَوَاهِدِهَا وَكَشَفِ عِلَلِهَا النَّحْوِيَّةِ.

مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ:

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ تَحْقِيقَ تِلْكَ الْأَهَمِّيَّةِ وَالْأَهْدَافِ يَسْتَدْعِي مِنَّا اعْتِمَادَ مَنْهَجٍ تَارِيخِيٍّ، وَآخَرَ وَصْفِيٍّ، فَالْأَوَّلُ يُفِيدُنَا فِي الْوُقُوفِ عَلَى أَوَّلِيَّةِ عُنْصُرِ الْمَقَامِ، وَتَتَبُّعِ مَرَاجِلِ نَشْأَتِهِ وَتَطَوُّرِهِ...، وَالثَّانِي يُسَاعِدُنَا عَلَى وَصْفِ ذَلِكَ الْعُنْصُرِ، مِنْ خِلَالِ

[1]: ينظر: جاكبسون، رومان. *قضايا الشعرية*، تر: محمد الولي ومازن حنون، ط1، دار توبقال، الدار البيضاء، المغرب، 1988م، ص27.

[2]: ينظر: دي سوسور، فردينان. *علم اللغة العام*، تر: د. يوثيل يوسف عزيز، مراجعة النص العربي: د. مالك يوسف المطلبي، دار آفاق عربية، بغداد، د.ت، ص37-38.

تَحْلِيلِ شَوَاهِدِهِ، انْطِلَاقًا مِنْ تَحْلِيلَاتِ شُرَاحِ الْأَلْفِيَّةِ لِضُرُوبٍ مِنْ صِيَاغَةِ التَّرَاكِيِبِ النَّحْوِيَّةِ الْمُتَمَثِّلَةِ بِالْأَمْتَلَةِ وَالشَّوَاهِدِ بِشَقِّيْهَا الْقُرْآنِيَّةِ وَالشَّعْرِيَّةِ.

أَوَّلًا: مَفْهُومُ (المَقَامِ) (context):

إِنَّ الْمُنْعَمَ النَّظَرَ فِي بَعْضِ مَعَاجِمِ الْعَرَبِيَّةِ حَوْلَ بَيَانِ مَفْهُومِ الْمَقَامِ يَجِدُ الْمَفْهُومَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الْقِيَامِ نَفْسِهِ، أَوْ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي حَدَثَ فِيهِ فِعْلُ الْقِيَامِ، فَإِنْ دَلَّ عَلَى مَعْنَى الْقِيَامِ نَفْسِهِ يَكُونُ مَصْنَدَرًا، وَإِنْ دَلَّ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي حَدَثَ فِيهِ فِعْلُ الْقِيَامِ يَكُونُ ظَرْفًا، سَوَاءً أَكَانَ مَفْتُوحَ الْمِيمِ أَمْ مَضْمُومَهَا. وَهَذَا مُسْتَفَادٌ مِنْ قَوْلِ كُلِّ مِنَ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ (ت175هـ)؛ إِذْ قَالَ: « قُمْتُ قِيَامًا وَمَقَامًا، وَقُمْتُ بِالْمَكَانِ إِقَامَةً وَمَقَامًا. وَالْمَقَامُ: مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْمَقَامُ وَالْمَقَامَةُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقِيمُ فِيهِ »^[3]. وَقَوْلُ أَبِي بَكْرِ الرَّازِيِّ (ت666هـ): « وَأَمَّا الْمَقَامُ وَالْمَقَامُ فَقَدْ يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَعْنَى الْإِقَامَةِ، وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى مَوْضِعِ الْقِيَامِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا جَعَلْتَهُ مِنْ قَامٍ يَقُومُ فَمَفْتُوحٌ. وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَقَامٍ يُقِيمُ فَمَضْمُومٌ »^[4].

وَأَمَّا الْمَقَامُ فِي عُرْفِ أَهْلِ الْإِصْطِلَاحِ فَهُوَ « تَفْسِيرُ نَصٍّ مَا تَفْسِيرًا شَامِلًا، يَجْمَعُ إِلَى جَانِبِ الْمَكُونَاتِ اللَّغَوِيَّةِ الدَّاخِلِيَّةِ لَهُ الْقَرَائِنَ الْخَارِجِيَّةَ الْمُصَاحِبَةَ الَّتِي تُؤَثِّرُ تَأْثِيرًا وَاضِحًا فِي تَحْدِيدِ دَلَالَتِهِ الدَّقِيقَةِ، وَتَجِدُ أَنَّ الْمَقَامِيَّاتِ لِهَذَا النَّصُّورِ تَقْتَرِبُ مِنَ الْقَوْلِ الْمَأْثُورِ فِي الْبَلَاغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (لِكُلِّ مَقَالٍ مَقَامٌ)؛ أَي: أَنَّهَا تَهْتَمُّ بِدِرَاسَةِ الْأَفْعَالِ اللَّسَانِيَّةِ أَوْ أَفْعَالِ الْقَوْلِ وَالسِّيَاقِ أَوْ الْمَوْقِفِ »^[5]، وَيُلْحَظُ فِي هَذَا التَّعْرِيفِ كَيْفِيَّةُ تَبْيِينِ وَطِيفَةِ الْمَقَامِ فِي اللُّغَةِ؛ وَهِيَ: الْإِهْتِمَامُ بِدِرَاسَةِ عِلَاقَةِ الْكَلِمَاتِ بِمُسْتَعْمِلِيهَا مِنْ مُتَكَلِّمِينَ وَمُخَاطَبِينَ^[6].

ثَانِيًا: الذِّكْرُ وَالْحَذْفُ عِنْدَ شُرَاحِ الْأَلْفِيَّةِ:

الذِّكْرُ وَالْحَذْفُ مِنَ الْقَضَايَا النَّحْوِيَّةِ وَالْبَلَاغِيَّةِ الَّتِي تُعْبَرُ عَنْ دَلَالَاتٍ نَحْوِيَّةٍ وَبَلَاغِيَّةٍ وَجَمَالِيَّةٍ، يَسْتَخْدِمُهَا الْمُتَكَلِّمُونَ فِي صِيَاغَةِ تَرَاكِيِبِهِمْ؛ لِيَحَقِّقُوا قِيَمًا تَعْبِيرِيَّةً نَحْوِيَّةً وَبَلَاغِيَّةً، وَهَذَا الْبَابُ بَابُ الذِّكْرِ وَالْحَذْفِ يَجِدُهُ الْقَارِئُ يَدُورُ فِي فَلَكَ عِلْمِي النَّحْوِ وَالْبَلَاغَةِ، فَهُوَ قَاسِمٌ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ عَالِمِي النَّحْوِ وَالْبَلَاغَةِ، فَكِلَاهُمَا يَقْفَانِ عَلَى بَابِهِ مُسْأَلَيْنِ عَنْ خَفَايَاهُ وَأَعْرَاضِهِ وَدَوَاعِيهِ وَمَقَامَاتِهِ فِي الْكَلَامِ، فَعَالِمُ النَّحْوِ لَا يَذْكُرُ شَيْئًا فِي الْكَلَامِ، وَلَا يَحْذِفُ مِنْهُ إِلَّا لِذَلِيلٍ، وَكَذَلِكَ يَصْنَعُ الْبَلَاغِيُّ مُضِيفًا تَسْأُلُهُ عَنِ الْقِيَمِ الْجَمَالِيَّةِ الَّتِي يَنْطَوِي عَلَيْهَا الذِّكْرُ وَالْحَذْفُ، وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ وَصَفَ أَحَدُهُمْ بَابَ الذِّكْرِ وَالْحَذْفِ، فَقَالَ: « الْحَذْفُ وَالذِّكْرُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْبَلَاغَةِ، وَخُصُوصِيَّةٌ مِنَ الْخَصَائِصِ الَّتِي يَتَفَضَّلُ الْكَلَامُ بِهَا، شَرْطٌ أَنْ يَسْتَنِمَّ النَّحْوُ فِيهَا شُرُوطُهُ »^[7].

3- الفراهيدي، الخليل ابن أحمد. كتاب العين، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1424هـ/2003م، مادة (قوم).

[4]: الرازي، أبو بكر. مختار الصحاح. تح: يوسف الشيخ محمد، ط5، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، 1420هـ/1999م، مادة (ق و م).

[5]: حنا، د. سامي عياد؛ وحسام الدين، د. كريم زكي؛ وجريس، د. نجيب. معجم اللسانيات الحديثة، مكتبة لبنان ناشرون، 1997م، ص111.

[6]: ينظر: حنا، د. سامي عياد؛ وحسام الدين، د. كريم زكي؛ وجريس، د. نجيب. معجم اللسانيات الحديثة، ص112.

[7]: مرزوق، د. حلمي علي. في فلسفة البلاغة العربية (علم المعاني). 1999م، ص102.

وَإِذَا مَا صَرَفْنَا النَّظَرَ إِلَى عُلَمَاءِ النَّحْوِ نَجِدُهُمْ دَرَسُوا فَنَ الْحَذْفِ، وَانْحَاذُوا إِلَيْهِ عَلَى حِسَابِ الذَّكْرِ، وَنَظَرُوا إِلَيْهِ بِوَصْفِهِ عَارِضًا مِنَ الْعَوَارِضِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى التَّرَكِيبِ بِضُرُوبِهِ الْمُخْتَلِفَةِ، فَيُحْدِثُ فِيهِ تَغْيِيرًا يَصَحُّبُهُ تَغْيِيرٌ فِي الْمَعْنَى، أَوْ عَلَى أَنَّهُ أَحَدُ الْمَطَالِبِ الْإِسْتِعْمَالِيَّةِ فِي بِنَاءِ التَّرَاكِيبِ الْمُنطَوِّقَةِ، وَلَا يَتَأَتَّى الْحَذْفُ فِي بِنَاءِ التَّرَكِيبِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْبَاقِي فِيهَا مُغْنِيًا فِي الدَّلَالَةِ، كَافِيًا فِي آدَاءِ الْمَعْنَى، إِضَافَةً إِلَى وُجُودِ قَرَائِنٍ مَعْنَوِيَّةٍ أَوْ مَقَالِيَّةٍ تُؤْمِي إِلَيْهِ، وَتَدُلُّ عَلَيْهِ، وَيَكُونُ فِي حَذْفِهِ مَعْنَى لَا يُوْجَدُ فِي ذِكْرِهِ، وَهُوَ مَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ نُحَاتْنَا "الْحَذْفَ الْجَائِزَ" [8].

وَالْحَذْفُ بِتَفْسِيمِ النَّحْوِيِّينَ لَهُ عَلَى ضَرْبَيْنِ [9]: الضَّرْبُ الْأَوَّلُ: حَذْفُ صَرْفِيٍّ وَصَوْتِيٍّ، وَالضَّرْبُ الثَّانِي: حَذْفُ تَرَكِيبِيٍّ. وَهُوَ يَشْمَلُ حَذْفَ (الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَالْجُمَلِ وَالْحُرُوفِ)، وَهَذَا الضَّرْبُ هُوَ مَا سَوْفَ يَصْبُ حَدِيثًا عَلَيْهِ فِيمَا يَلِي مِنْ فِقْرِ.

هَذَا، وَقَدْ اشْتَرَطَ النَّحْوِيُّونَ لِحَصَّةِ الْحَذْفِ فِي ضُرُوبِ صِيَاغَةِ التَّرَكِيبِ جُمْلَةً مِنَ الشُّرُوطِ؛ مِنْهَا: وُجُودُ دَلِيلٍ مَقَالِيٍّ أَوْ مَقَامِيٍّ، وَأَلَّا يَكُونَ فِي الْحَذْفِ ضَرَرٌ مَعْنَوِيٌّ أَوْ صِنَاعِيٌّ يَفْتَضِي عَدَمَ صِحَّةِ التَّعْبِيرِ فِي الْمِغْيَارِ النَّحْوِيِّ؛ وَبِمَعْنَى آخَرَ يُمَكِّنُنَا الْقَوْلُ: إِنَّ الْحَذْفَ لَا يَدْخُلُ مَقَامَ التَّرَكِيبِ أَوْ الْجُمْلَةِ إِلَّا بِوُجُودِ قَرِينَةٍ دَالَّةٍ، تَمْنَعُ حُصُولَ اللَّبْسِ وَالْإِشْكَالِ [10].

تَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِ عَرْضِنَا لِبَابِ الذَّكْرِ وَالْحَذْفِ، وَمَا قِيلَ فِي شَأْنِهِ أَنَّ لِلْحَذْفِ فِي مَوَاطِنَ مِنْ صِيَاغَةِ التَّرَكِيبِ أَغْرَاضَهُ وَمَقَامَاتِهِ الَّتِي لَا يُغْنِي الذَّكْرُ إِغْنَاءَهُ فِيهَا، وَأَنَّ لِلذَّكْرِ فِي مَوَاطِنَ مِنْ صِيَاغَةِ التَّرَكِيبِ أَغْرَاضَهُ وَمَقَامَاتِهِ الَّتِي لَا يُغْنِي الْحَذْفُ إِغْنَاءَهُ فِيهَا، وَهَذِهِ الْأَغْرَاضُ وَالْمَقَامَاتُ لَهَا بَلَاغَةٌ فِي صِيَاغَةِ التَّرَاكِيبِ النَّحْوِيَّةِ، كَيْفَ لَا؟! وَالْبَلَاغَةُ مَا هِيَ إِلَّا مُزَاعَاةُ الْمَقَامَاتِ وَالْأَحْوَالِ، فَالذَّكْرُ فِي مَوْطِنِهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ بَلِيغٌ مُطَابِقٌ أَوَّلَى مِنَ الْحَذْفِ، وَالْحَذْفُ فِي مَوْطِنِهِ الَّذِي حَلَّ بِهِ بَلِيغٌ مُطَابِقٌ - أَوَّلَى مِنَ الذَّكْرِ - لِمُقْتَضَى الْحَالِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمُخَاطَبُ، فَتَمَّةُ مَوَاضِعِ الذَّكْرِ أَلْيَقُ بِهَا، وَتَمَّةُ مَوَاضِعِ الْحَذْفِ أَلْيَقُ بِهَا. كَمَا يُمَكِّنُ لِلْمُتَكَلِّمِ التَّلْيِغُ فِي مَظَانِّ الْحَذْفِ وَالْإِجْزَارِ أَنْ يَحْذِفَ، وَيُوجِزَ، فَكَذَلِكَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ فِي مَوَارِدِ الذَّكْرِ وَالتَّفْصِيلِ أَنْ يَذْكُرَ، وَيُفَصِّلَ [11].

نَعَمْ، وَأَنَّ لَنَا أَنْ نَشْرَعَ فِي الْحَدِيثِ حَوْلَ مَا جَاءَ فِي «الْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، وَشُرُوحَهَا» مِنْ ضُرُوبِ لِيَصِيَاغَةِ التَّرَاكِيبِ وَالْقَضَايَا النَّحْوِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِبَابِ الذَّكْرِ وَالْحَذْفِ، الَّذِي قَدْ تَضَمَّنَ صُورًا مُخْتَلِفَةً الضَّرُوبِ مِنْ صُورِ الذَّكْرِ وَالْحَذْفِ، فِي بَعْضِ الْأَحْيَائِينَ نَجِدُ نَمَازِجَ مِنْ تِلْكَ الصُّوَرِ مُنْجَلِيَّةً بِذِكْرِ أَجْزَاءِ التَّرَكِيبِ وَحَذْفِهِ، وَهَذَا يَكْمُنُ فِي ذِكْرِ زُكْنِي الْإِسْنَادِ وَالْفَضْلَاتِ وَحَذْفِهَا، وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَائِينَ نَجِدُ نَمَازِجَ مِنْ تِلْكَ الصُّوَرِ مُنْجَلِيَّةً بِذِكْرِ الْفِعْلِ وَحَذْفِهِ، وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَائِينَ

[8]: ينظر: عبد اللطيف، د. محمد حماسة. بناء الجملة العربية. دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2003م، ص 259. بتصرف.

[9]: ينظر: حمودة، د. طاهر سليمان. ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1998م، ص 173 وما بعدها.

[10]: ينظر: الأنصاري، ابن هشام. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب. ج 2، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت-لبنان، 1411هـ-1991م، ص 692 وما بعدها. والسامرائي، فاضل صالح. الجملة العربية (تأليفها وأقسامها). ط 2، دار الفكر، عمان، الأردن، 1427هـ-2007م، ص 76. وحمودة، د. طاهر سليمان. ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، ص 94. والعوادي، د. أسعد خلف. سياق الحال في كتاب سيبويه (دراسة في النحو والدلالة). ط 1، دار الحامد، عمان، 1432هـ-2011م، ص 87.

[11]: ينظر: أبو موسى، د. محمد. خصائص التراكيب (دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني). ط 4، مكتبة وهبة، القاهرة، 1416هـ-1996م، ص 335. بتصرف.

نَجِدُ نَمَازِجَ مِنْ تِلْكَ الصُّوَرِ مُتَجَلِّبَةً بِذِكْرِ الْجُمْلَةِ وَحَذْفِهَا، وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ نَجِدُ نَمَازِجَ مِنْ تِلْكَ الصُّوَرِ مُتَجَلِّبَةً بِذِكْرِ الْحَرْفِ الَّذِي جَاءَ لِمَعْنَى وَحَذْفِهِ.

❖ الذِّكْرُ وَالْحَذْفُ فِي الْأَسْمَاءِ:

• ذِكْرُ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ:

ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ وَشَرَّاحُ أَلْفِيَّتِهِ أَنَّ الْمُبْتَدَأَ يَرُدُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى قِسْمَيْنِ: الْأَوَّلُ: مُبْتَدَأٌ لَهُ خَبَرٌ؛ وَهُوَ اسْمٌ مَرْفُوعٌ فِي أَوَّلِ جُمْلَتِهِ غَالِبًا، مُجَرَّدٌ عَنِ الْعَوَامِلِ الْأَصْلِيَّةِ، مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بِأَمْرٍ؛ أَيْ: مَا لَمْ يَكُنِ الْمُبْتَدَأُ فِيهِ وَصْفًا مُشْتَمَلًا عَلَى مَا يُذَكَّرُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي؛ وَمِثَالُهُ: (زَيْدٌ عَادِرٌ مَنِ اعْتَذَرَ)؛ فَ(زَيْدٌ): مُبْتَدَأٌ، وَ(عَادِرٌ): خَبَرُهُ، وَ(مَنِ اعْتَذَرَ): مَفْعُولٌ لـ(عَادِرٍ). وَالْقِسْمُ الثَّانِي: مُبْتَدَأٌ لَهُ مَرْفُوعٌ سَدَّ مَسَدَ الْخَبَرِ؛ وَهُوَ وَصْفٌ مُسْتَعْنٍ بِمَرْفُوعِهِ فِي الْإِفَادَةِ وَإِثْمَامِ الْجُمْلَةِ؛ وَهَذَا الْمَرْفُوعُ قَدْ يَكُونُ فَاعِلًا أَوْ نَائِبَ فَاعِلٍ؛ وَمِثَالُهُ: (أَسَارٌ دَانٍ؟)؛ فَ(الْهَمْزَةُ): لِاسْتِفْهَامٍ، وَ(سَارٍ): مُبْتَدَأٌ، وَ(دَانٍ): فَاعِلٌ سَدَّ مَسَدَ الْخَبَرِ. هَذَا، وَيُسْتَرْطَفُ فِي الْوَصْفِ الَّذِي يَرْفَعُ فَاعِلًا يُغْنِي عَنِ الْخَبَرِ ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ: أَوَّلُهَا: أَنْ يَكُونَ مُعْتَمِدًا عَلَى اسْتِفْهَامٍ أَوْ نَفْيٍ - عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ - وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعُهُ اسْمًا ظَاهِرًا أَوْ ضَمِيرًا مُنْفَصِلًا، وَالثَّالِثُ: أَنْ يَتِمَّ الْكَلَامُ بِمَرْفُوعِهِ الْمَذْكُورِ^[12].

هَذَا، وَكَمَا هُوَ مُتَعَارَفٌ عَلَيْهِ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي التَّرَكِيبِ الْإِسْمِيُّ كَمَا يَقْتَضِي الْعَقْلُ الْبَشَرِيُّ وَالْإِعْرَابُ أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَذْكُورَيْنِ فِي التَّرَكِيبِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَهُمَا هُوَ الْأَصْلُ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ نَقُولُ: إِنَّ ذِكْرَ الْمُبْتَدَأِ فِي التَّرَكِيبِ مِنْ مُنْطَلَقِ كَوْنِهِ الْجُزْءَ الْأَهَمُّ الَّذِي تُنْسَبُ إِلَيْهِ الْأَحْدَاثُ وَالصِّفَاتُ^[13]، وَلِهَذَا نَجِدُ النَّحْوِيِّينَ يُطْلِقُونَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ قَوْلًا الَّذِي يُعْلِنُ نَفْسَهُ: « فَالْمُبْتَدَأُ كُلُّ اسْمٍ ابْتَدَى لِيُنَبِّئَ عَلَيْهِ كَلَامٌ »^[14]. هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذِكْرِ الْمُبْتَدَأِ، أَمَّا ذِكْرُ الْخَبَرِ؛ فَلِكَوْنِهِ (الْجُزْءَ الْمُهَمُّ فِي التَّرَكِيبِ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتَفِيدُهُ السَّامِعُ، وَيَصِيرُ مَعَ صَاحِبِهِ الْمُبْتَدَأَ كَلَامًا، فَحِينَئِذٍ تَتِمُّ الْفَائِدَةُ بِهِ)^[15]، أَوْ هُوَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: « الْجُزْءُ الْمُنتَظَمُ مِنْهُ مَعَ الْمُبْتَدَأِ جُمْلَةٌ »^[16].

[12]: ينظر: الأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج 1، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، منشورات المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، د.ت، ص 184-185-186-187-188-189-190-191-192-193. والأشموني، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ج 1، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، 1358هـ-1939م، ص 236-237-244-245-247-248-250. وابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج 1، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 2، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، القاهرة، 2009م، ص 153-154-155-156-157-158-159.

[13]: ينظر: أبو موسى، د. محمد. خصائص التراكيب (دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني). ص 180-181-189.

[14]: سيبويه، عمرو بن عثمان. الكتاب. ج 2، تح: عبد السلام محمد هارون، ط 3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408هـ-1988م، ص 126-127. وينظر: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج 1، ص 153-154.

[15]: ينظر: المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد. المقتضب. ج 4، تح: محمد عبد الخالق عزيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1399هـ، ص 126.

[16]: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج 1، ص 164. وينظر: الأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج 1، ص 194. والأشموني، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ج 1، ص 254-255.

❖ الذَّكْرُ وَالْحَذْفُ فِي الْأَفْعَالِ:

حَذَفُ عَامِلِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ:

أَشَارَ شَرَأُ الْأَلْفِيَّةِ إِلَى مَوَاطِنِ حَذْفِ عَامِلِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ وَجُوبًا، وَجَوَازًا، مُعْتَمِدِينَ الْمَقَامَ دَلِيلًا عَلَى هَذَا الْحَذْفِ، قَالَ ابْنُ عَيْلٍ مَا نَصَّهُ: « الْمَصْدَرُ الْمُؤَكَّدُ لَا يَجُوزُ حَذْفُ عَامِلِهِ؛ لِأَنَّهُ مَسْهُوقٌ لِنَقِيرِ عَامِلِهِ وَتَقْوِيَتِهِ، وَالْحَذْفُ مُنَافٍ لِلذِّكْرِ. وَأَمَّا غَيْرُ الْمُؤَكَّدِ فَيُحْذَفُ عَامِلُهُ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ جَوَازًا وَجُوبًا. فَالْمَحْذُوفُ جَوَازًا؛ كَقَوْلِكَ: (سَيَرُ زَيْدٌ) لِمَنْ قَالَ: (أَيَّ سَيْرٍ سَرت؟)، وَ(ضَرَبْتَيْنِ) لِمَنْ قَالَ: (كَمْ ضَرَبْتُ زَيْدًا؟)، وَالْقَدِيرُ: سَرتُ سَيْرَ زَيْدٍ، وَضَرَبْتُه ضَرْبَتَيْنِ »^[21]، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ نَلْحَظَ أَثَرًا لِلْمَقَامِ فِي جَوَازِ حَذْفِ عَامِلِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْمُتَمَثِّلِ بِعِلْمِ السَّامِعِ مَا حُذِفَ؛ فَعِلْمُ السَّامِعِ دَلِيلٌ وَمُسَوِّغٌ لِلْمُتَكَلِّمِ لِأَنَّهُ يَحْذَفُ عَامِلَ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ.

وَقَالُوا فِي حَذْفِ الْعَامِلِ وَجُوبًا مَا مَعْنَاهُ^[22]: إِنَّ عَامِلَ الْمَصْدَرِ يُحَذَفُ وَجُوبًا فِي مَوَاضِعَ، لَا بُدَّ مِنْ تَجَلِّي الْمَقَامِ فِيهَا؛ لِيَتَّضِحَ الْمَعْنَى، هَذَا أَمْرٌ، وَأَمْرٌ آخَرُ؛ لِكَيْ يَظْلَمَ السَّامِعُ الْمَحْذُوفَ؛ وَمِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ: (إِذَا وَقَعَ الْمَصْدَرُ بَدَلًا مِنْ فِعْلِهِ، وَهُوَ مَقِيسٌ فِي "مَقَامِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ"؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (فَيَأْمُرُ لَا فُعُودًا)؛ أَيْ: (فَتُمْ قِيَامًا، وَلَا تَفْعُدُ فُعُودًا)، وَ"مَقَامِ الدُّعَاءِ"؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (سَقِيَا لَكَ)؛ أَيْ: (سَقَاكَ اللَّهُ). وَهَذَا أَوَّلُ مَوْضِعٍ لِحَذْفِ عَامِلِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ وَجُوبًا.

وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الثَّانِي فَهُوَ: (إِذَا وَقَعَ الْمَصْدَرُ بَعْدَ "الِاسْتِفْهَامِ الْمَقْصُودِ بِهِ التَّوْبِيخُ"؛ تَحْوِ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ مُوَبِّحًا مُخَاطَبَهُ عَلَى طَرِيقَةِ الِاسْتِفْهَامِ: (أَتَوَانِيَا وَقَدْ عَلَاكَ الْمَشِيبُ؟)؛ أَيْ: (أَتَتَوَانِي وَقَدْ عَلَاكَ الْمَشِيبُ؟). فَالْمَصَارِيرُ فِي هَذِهِ الْأُمَثِلَةِ السَّابِقَةِ وَنَحْوَهَا مَنْصُوبَاتٌ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ وَجُوبًا، وَالْمَصْدَرُ فِي كُلِّ مِثَالٍ نَائِبٌ عَنْ فِعْلِهِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَاهُ.

وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا إِضْمَارُ عَامِلِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ - وَهُوَ الْمَوْضِعُ الثَّالِثُ - "الْمَصْدَرُ الْوَاقِعُ تَفْصِيلًا لِمُجْمَلٍ قَبْلَهُ، وَتَنْبِيْهًا لِعَاقِبَتِهِ وَنَتِيجَتِهِ؛ ذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ثَمِّنْ ثَوْبَ سَيِّئِ فَاذْكُرُوا أَیُّكُمْ أَسْرَعَٰ إِلَى الْعَذَابِ﴾ [٢٣]، فَفِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ نَجِدُ أَنَّ الْمَصْدَرَيْنِ (مَنَّا) وَ(فَدَاءً) مَضْمُونَانِ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ وَجُوبًا؛ لِأَنَّهُمَا يُبَيِّنَانِ تَفْصِيلَ أَمْرِ مُجْمَلٍ، وَالْأَمْرُ الْمُجْمَلُ هُوَ الْأُسْرُ وَشَدُّ الرِّبَاكِ، وَمِنْ ثُمَّ التَّخْيِيرِ الَّذِي مَحَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ بَشَأْنَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ يَأْتِي تَفْصِيلُ هَذَا الْمُجْمَلِ، فَبَعْضُهُمْ بِمَنْ عَلَيْهِمْ بَاطِلٌ

[21]: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج 2، ص 130. وينظر: والأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج 2، ص 216. والأشْمُونِي، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشْمُونِي على ألفية ابن مالك. ج 2، ص 354-355.

[22]: ينظر: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج2، ص131-132-133. والأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج2، ص216. والأشموني، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ج2، ص216-217-218-219-220-221-222. والأشموني، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ج2، ص355-356-357-358-359-360-361-362-363. والأندلسي، أبو حيّان. تفسير البحر المحيط. ج8، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعادل محمد معوّض وغيرهما، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413هـ-1993م، ص74-75-76. وابن عاشور، محمد الطاهر. التحرير والتنوير. ج26، الدار التونسية للنشر- تونس، 1984هـ، ص78-79-80-81-82-83. وثمّة مواضع أُخر يُخفّف فيها عاملُ المَفْعُولِ المُطْلَقِ وُجُوبًا- ينظر: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج2، ص133-134-135. والأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج2، ص222-223-224. والأشموني، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ج2، ص364-365-366-367-368.

[23]: محمد: رقم الآية: 4.

سَرَاجِهِمْ، وَيَعْضُهُمْ يُطْلَبُ مِنْهُمْ الْفِدْيَةُ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: (فَإِمَّا يُمْنونَ مَنَّا بَعْدَ وَإِمَّا يَفُودونَ فِدَاءً)، وَفِي الثَّانِيَةِ يَكُونُ التَّقْدِيرُ: (فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَاضْرِبُوا الرِّقَابَ ضَرْبًا).

❖ الذَّكَرُ وَالْحَذْفُ فِي الْجُمْلِ:

• ذِكْرُ جُمْلَةِ الصَّلَةِ:

ذَكَرَ شُرَاحُ الْأَلْفِيَةِ^[24] أَنَّ الْمَوْصُولَاتِ كُلَّهَا - حَرْفِيَّةٌ كَانَتْ، أَمْ اِسْمِيَّةٌ (مُخْتَصَّةٌ وَغَيْرُ مُخْتَصَّةٍ) - يَلْزَمُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَهَا صِلَةٌ تُبَيِّنُ مَعْنَاهَا؛ فَذَكَرَ الْمُتَكَلِّمُ جُمْلَةَ الصَّلَةِ فِي الْكَلَامِ؛ إِنَّمَا لِيَرْفَعَ الْإِبْهَامَ الَّذِي حَلَّ عَلَى الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ أَوَّلًا، وَلِيُرَاعِيَ جَهْلَ الْمُخَاطَبِ بِالْإِسْمِ الْمَوْصُولِ قَبْلَ ذِكْرِ جُمْلَةِ الصَّلَةِ ثَانِيًا، فَوَظِيفَةُ جُمْلَةِ الصَّلَةِ الَّتِي تُؤَدِّيهَا فِي الْكَلَامِ هِيَ إِبْصَاحٌ وَتَعْرِيفٌ لِلْمَوْصُولِ وَبَيَانٌ لِحَالِهِ، وَهِيَ الَّتِي تُعَيِّنُ مَذْلُولَ الْمَوْصُولِ، وَتُفَصِّلُ مُجْمَلَهُ، وَتَجْعَلُهُ وَاضِحَ الْمَعْنَى، كَامِلَ الْإِفَادَةِ. هَذَا، وَيُشْتَرَطُ فِي صِلَةِ الْمَوْصُولِ الْإِسْمِيِّ أَنْ تَشْتَمِلَ عَلَى ضَمِيرٍ لَاتِقٍ مُطَابِقٍ لِلْمَوْصُولِ يُسَمَّى الْعَانِدُ؛ إِنْ كَانَ مُفْرَدًا مُفْرَدًا، وَإِنْ كَانَ مُذَكَّرًا مُذَكَّرًا، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُمَا فَغَيْرُهُمَا؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (جَاعَنِي الَّذِي ضَرَبْتُهُ)، وَكَذَلِكَ الْمُتَنَّى وَالْمَجْمُوعُ؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (جَاعَنِي اللَّذَانِ ضَرَبْتُهُمَا، وَالَّذِينَ ضَرَبْتُهُمْ)، وَكَذَلِكَ الْمُؤَنَّثُ؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (جَاعَتِ الَّتِي ضَرَبْتُهَا، وَاللَّتَانِ ضَرَبْتُهُمَا، وَاللَّتَيْنِ ضَرَبْتُهُنَّ). وَصَرَّحَ الشُّرَاحُ بِأَنَّ الْمَوْصُولَ قَدْ يَكُونُ لَفْظُهُ مُفْرَدًا مُذَكَّرًا، وَمَعْنَاهُ مُتَنَّى أَوْ مَجْمُوعًا، أَوْ غَيْرُهُمَا؛ وَذَلِكَ نَحْوُ: (مَنْ، وَمَا) إِذَا قَصَدَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِمَا غَيْرَ الْمُفْرَدِ الْمَذَكَّرِ، فَيَجُوزُ حِينَئِذٍ أَنْ يُرَاعِيَ اللَّفْظَ، وَأَنْ يُرَاعِيَ الْمَعْنَى؛ فَيَقُولُ: (أَعْجَبَنِي مَنْ قَامَ، وَمَنْ قَامَتْ، وَمَنْ قَامَا، وَمَنْ قَامُوا، وَمَنْ قَمْنَ، عَلَى حَسَبِ مَا يَعْنِي بِهِمَا الْمُتَكَلِّمُ؛ أَيْ: مُزَاعَاةٌ إِلَى مَا يَقْصِدُهُ الْمُتَكَلِّمُ مِنْ مَعْنَى الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ. وَذَكَرَ الشُّرَاحُ أَيْضًا أَنَّ (صِلَةَ الْمَوْصُولِ) لَا تَكُونُ إِلَّا جُمْلَةً، أَوْ شِبْهَ جُمْلَةٍ^[25]، وَتَعْنِي بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ ثَلَاثَةٌ: (الظَّرْفُ الْمَكَانِيُّ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ، وَالصِّفَةُ الصَّرِيحَةُ)، وَشَرَطُوا فِي الْجُمْلَةِ الْمَوْصُولِ بِهَا خَمْسَةَ شُرُوطٍ: أَرْبَعَةٌ مِنْهَا مُشْتَرَكٌ فِيهَا الْمَوْصُولَاتُ الْإِسْمِيَّةُ وَالْحَرْفِيَّةُ، وَشَرَطًا وَاحِدًا خَاصًّا بِالْمَوْصُولِ الْإِسْمِيِّ دُونَ الْحَرْفِيِّ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ خَبَرِيَّةٌ مَعْهُودَةٌ؛ لِأَنَّ جُمْلَةَ الصَّلَةِ هِيَ وَصْفٌ فِي الْمَعْنَى، وَأَيُّ كَلَامٍ غَيْرِ الْخَبَرِ لَا يُفِيدُ الْإِبْصَاحَ، وَاحْتِرَازًا بِ(الْخَبَرِيَّةِ) مِنْ غَيْرِهَا؛ وَهِيَ: (الطَّلْبِيَّةُ وَالْإِنْشَائِيَّةُ)؛ فَلَا يَجُوزُ لِلْمُتَكَلِّمِ أَنْ يَقُولَ: (جَاعَنِي الَّذِي اضْرِبْنِي)، وَلَا (جَاعَنِي الَّذِي لَيْتَهُ قَاتِمٌ)؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنَ الْإِنْشَاءِ وَالطَّلْبِ لَيْسَ لَهُ خَارِجٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ جِوْنُ النَّكَلِ، وَإِنَّمَا يَحْصُلُ خَارِجُهُ عَقِيبَ الْكَلَامِ، وَإِذَا كَانَ أَمْرُهُمَا كَذَلِكَ لَمْ يَكُنَا مَعْهُودَيْنِ لِلْمُخَاطَبِ، وَقَوْلُهُمْ: مَعْهُودَةٌ تَسْتَدْعِي مَنَّا تَفْصِيلًا عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

إِنَّمَا افْتَقَرَتِ الْمَوْصُولَاتُ الْإِسْمِيَّةُ إِلَى الصَّلَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا اسْمٌ نَاقِصٌ الدَّلَالَةِ، لَا يَتِمُّ مَعْنَاهُ فِي نَفْسِهِ إِلَّا بِضَمِيمَةٍ تَنْضُمُ إِلَيْهِ، وَهَذِهِ الضَّمِيمَةُ هِيَ الصَّلَةُ؛ وَإِنَّمَا شَرَطُوا فِي جُمْلَةِ الصَّلَةِ أَنْ تَكُونَ خَبَرِيَّةٌ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا أَرَادُوا بِالْإِسْمِ الْمَوْصُولِ أَنْ يَكُونَ وَصْلَةً لِنَعْتِ الْإِسْمِ الْمَعْرِفَةِ بِالْجُمْلِ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْجُمْلَةَ لَا تَصْلُحُ لِلنَّعْتِ بِهَا إِلَّا إِذَا كَانَتْ خَبَرِيَّةً، فَإِذَا جَاءَ الْمُتَكَلِّمُ بِصِلَةٍ لَا يَعْرِفُهَا الْمُخَاطَبُ لَمْ يَكُنْ قَدْ أَرَالَ عَنْهُ مِنْ إِبْهَامِهِ شَيْئًا، هَذَا إِنْ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ يُرِيدُ

[24]: ينظر: الأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج 1، ص 164. والأشْمُونِي، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشْمُونِي عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ. ج 1، ص 185-186-187-188-189. وابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج 1، ص 124-125.

[25]: ينظر: الأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج 1، ص 164-165. والأشْمُونِي، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشْمُونِي عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ. ج 1، ص 187-189-190-193. وابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج 1، ص 126-127.

بالاسم الموصول معهوداً؛ نحو قول المتكلم: (جاء الذي قام أبوه)، إذا كان بين المتكلم والمخاطب عهدٌ في شخصٍ قام أبوه، فمفهوم المعهودة هو أن يعرف المتكلم بجملة الصلة المخاطب الموصول المبهم بما كان يعرفه قبل ذكر الموصول من انصافه بمضمون الصلة، فإن كان المتكلم لا يقصد بالموصول معيناً، وإنما أراد الجنس لم يلزم أن تكون الصلة معهودة. أما إذا أراد المتكلم مقام التعظيم والتّهويل والتفخيم - كما يقول ابن هشام: «والصلة: إما جملة، وشرطها: أن تكون خبرية، معهودة، إلا في مقام التّهويل والتفخيم، فيحسن إبهامها...»^[26] - فيحسن إبهام الصلة؛ نحو قوله جلت كلمته: (يخ ي ي ي د)^[27]؛ أي: البحر؛ أي: الذي غشيه أمر عظيم^[28].

ونضيف كلاماً على ما سبق للإيضاح لا غير؛ فنحن لو تأملنا في حقيقة الخبر وفي حقيقة الصلة اتضح لنا شرط جملة الصلة بأن تكون خبرية، ألسنا نرى أن الخبر يكون مجهولاً قبل التكلم، فلا يُنكر أن يكون مطلوب الموصول بعد التكلم؛ وأما الصلة فإنها تُعرف الموصول، وتبينه فوجب أن تكون واقعة المدلول قبل التكلم، وليس كذلك فحسب؛ بل يجب أن تكون معلومة للمخاطب قبل الكلام، وإلا لكان الكلام إحالة على مجهول، وهو فاسد.

والشرط الثاني: كونها خالية من معنى التعجب، واحترز به (خالية من معنى التعجب) من جملة التعجب، فلا يجوز للمتكلم أيضاً أن يقول: (جاءني الذي ما أحسنه!)، وإن قلنا: إنها خبرية؛ لما في معنى التعجب من الإبهام المنافي للبيان؛ أي: أن التعجب، إنما يتكلم به عند خفاء سبب ما يتعجب منه، فإن ظهر السبب بطل التعجب، ولا شك في أن المقصود بالصلة إيضاح الموصول وبيانه، وكيف يمكن الإيضاح والبيان بما هو غير ظاهر في نفسه؛ فلما تنافيا لم يصح ربط أحدهما بالآخر. والشرط الثالث: كونها غير مفتقرة إلى كلام قبلها؛ واحترز به (غير مفتقرة إلى كلام قبلها) من نحو قول المتكلم الذي لا يجوز قوله: (جاءني الذي لكه قائم)؛ فإن هذه الجملة تستدعي سبق جملة أخرى؛ نحو: (ما قد زيد لكه قائم). والشرط الرابع: أن تكون متأخرة عن الموصول؛ لأنها مكملّة له. والشرط الخامس: - وهو خاص بالموصولات الاسمية - أن تكون في الموصول الاسمي مشتملة على ضمير يعود على اسم الموصول غالباً، وهذا الضمير من حيث مطابقتها للموصول وعدمها له حالتان: الحالة الأولى: وجوب مطابقتها في اللفظ والمعنى معاً، وذلك إذا كان الموصول مختصاً، وهذا الضمير يسمى العائد أو الرابط؛ لأنه يعود غالباً على اسم الموصول، ويربطه بالصلة، ولا يكون إلا في صلة الموصولات الاسمية دون الحرفية؛ لأن الموصولات الحرفية تحتاج إلى صلة حتماً، ولا يكون له رابط؛ نحو قول المتكلم: (جاءني الذي ضربته)، واللذان ضربتهما، والذين ضربتهم، والتي ضربتها، واللذان ضربتهما، واللّاتي ضربتھن. والحالة الثانية: إذا كان الموصول اسماً غير مختص فلا تجب في الضمير المطابقة؛ لأن اسم الموصول العام لفظه مفرد مذكر دوماً، ولكن معناه قد يكون مفصلاً به المفردة أو المثنى أو الجمع بنوعيهما، ولهذا يجوز في العائد - عند أمن اللبس، وفي غير (أل) - مراعاة اللفظ، وهو الأكثر، ومراعاة المعنى وهو كثير أيضاً؛ نحو قول المتكلم: (لا تعط من أسرف في المال)، فيكون الضمير مفرداً مذكراً في الحالات كلها؛ مراعاة لفظ (من)، ولو كان مراده مفردة، أو مثنى أو جمعاً بنوعيهما، وإن شاء المتكلم راعى المعنى، فيأتي بالرابط مطابقاً له؛

[26]: الأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج 1، ص 164. وما وضع تحته خطٌ من عملنا.

[27]: طه: رقم الآية: 78.

[28]: للمزيد من الشواهد عن كون جملة الصلة مبهمّة لإدليل المقام - ينظر: والأشمونى، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشمونى على ألفية ابن مالك. ج 1، ص 187.

فَيَقُولُ: (لَا تَعْطُ مَنْ أَسْرَفْتَ، وَلَا مَنْ أَسْرَفَا، وَلَا مَنْ أَسْرَفْتَا، وَلَا مَنْ أَسْرَفُوا، وَلَا مَنْ أَسْرَفْنِ)؛ فَالْمُطَابَقَةُ فِي اللَّفْظِ أَوْ فِي الْمَعْنَى جَائِزَةٌ لِلْمُتَكَلِّمِ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبْسِ فِي الْعَائِدِ عَلَى اسْمِ الْمُوصُولِ الْمُشْتَرَكِ - إِلَّا إِنْ كَانَ اسْمُ الْمُوصُولِ غَيْرَ الْمُخْتَصِّ (أَلْ) فَتَجِبُ الْمُطَابَقَةُ فِي الْمَعْنَى وَحْدَهُ؛ لِحَقَائِقِ مَوْصُولِيَّتِهَا بِغَيْرِ الْمُطَابَقَةِ - أَمَّا إِذَا حَصَلَ لَبْسٌ فَيَجِبُ مُزَاعَاةُ الْمَعْنَى؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (أَعْطِ مَنْ سَأَلْتَكُ)؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: (مَنْ سَأَلَكَ) إِذَا كَانَ قَصْدُ الْمُتَكَلِّمِ وَمُرَادُهُ (أَنْتَى). وَشَرَطَ الشَّرَاحُ فِي الظَّرْفِ وَالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ أَنْ يَكُونَا تَامِّينِ؛ وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: بِالتَّامِّ أَنْ يَكُونَ فِي الْوَصْلِ بِهِ فَائِدَةٌ لِلْمُخَاطَبِ؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (جَاءَ الَّذِي عِنْدَكَ، وَالَّذِي فِي الدَّارِ)، وَالْعَامِلُ فِيهِمَا: فِعْلٌ مَحْذُوفٌ وَجُوبًا، وَالتَّقْدِيرُ: (جَاءَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عِنْدَكَ) أَوْ (الَّذِي اسْتَقَرَّ فِي الدَّارِ)، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا تَامِّينِ لَمْ يَجْزِ الْوَصْلُ بِهِمَا، فَلَا تَقُولَ: (جَاءَ الَّذِي بِكَ، وَلَا جَاءَ الَّذِي الْيَوْمَ). وَشَرَطُوا بِالصِّفَةِ الصَّرِيحَةِ الْخَالِصَةِ لِلْوَصْفِيَّةِ - وَهِيَ الَّتِي لَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهَا الْإِسْمِيَّةُ؛ لِأَنَّ فِيهَا مَعْنَى الْفِعْلِ - الدَّاخِلَةَ عَلَيْهَا (الْأَلْفُ وَاللَّامُ)^[29] الَّتِي يَسْتَعْمِلُهُمَا الْمُتَكَلِّمُ كِنَايَةً عَنِ الْمُخَاطَبِ الْعَاقِلِ وَغَيْرِ الْعَاقِلِ؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (جَاعَنِي الْقَائِمُ وَالْمَرْكُوبُ). وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ لَا تَوْصِلُ إِلَّا بِالصِّفَةِ الصَّرِيحَةِ؛ وَالْمَقْصُودُ بِالصِّفَةِ الصَّرِيحَةِ (اسْمُ الْفَاعِلِ)؛ نَحْوُ: الضَّارِبِ، وَ (اسْمُ الْمَفْعُولِ)؛ نَحْوُ: الْمَضْرُوبِ، وَ (الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ)؛ نَحْوُ: الْحَسَنِ الْوَجْهِ.

• حَذْفُ جُمْلَةِ الصَّلَةِ:

انْفَرَدَ الْأَشْمُونِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ مِنْ بَيِّنِ صَاحِبِيهِ (ابْنِ هِشَامٍ، وَابْنِ عَقِيلٍ) فِي قَضِيَّةِ (حَذْفِ جُمْلَةِ الصَّلَةِ) إِذَا كَانَتْ مُنَوِيَّةً فِي ذَهْنِ الْمُتَكَلِّمِ مَعْلُومَةً لَدَى الْمُخَاطَبِ؛ إِذْ قَالَ مَا نَصُّهُ: « (وَكُلُّهَا)؛ أَيُّ: كُلُّ الْمَوْصُولَاتِ (يَلْزَمُ) أَنْ تَكُونَ (بَعْدَهُ صَلَةً) تُعَرِّفُهُ، وَيَتِمُّ بِهَا مَعْنَاهُ؛ إِمَّا مَلْفُوظَةً؛ نَحْوُ: (جَاءَ الَّذِي أَكْرَمْتُهُ)، وَإِمَّا مُنَوِيَّةً؛ كَقَوْلِهِ: [مِنْ بَحْرِ مَجْزُوءِ الْكَامِلِ]

(نَحْنُ الْأَلَى جَمْعُ جُمُو عَا ثُمَّ وَجَّهَهُم إِلَيْنَا)؛

أَيُّ: نَحْنُ الْأَلَى عُرِفُوا بِالشَّجَاعَةِ، بِدَلَالَةِ الْمَقَامِ «^[30]. فَجُمْلَةُ الصَّلَةِ فِي هَذَا الْبَيْتِ الْمُسْتَشْهِدُ بِهِ مَحْذُوفَةٌ، يُبْنَى عَلَيْهَا مَقَامُ الْكَلَامِ؛ وَالتَّقْدِيرُ: (نَحْنُ الْأَلَى قَتَلُوا أَبَاكَ، أَوْ نَحْنُ الْأَلَى عَرَفَتْ شَجَاعَتَهُمْ وَإِقْدَامَهُمْ، أَوْ نَحْنُ الْأَلَى اشتهر أمرهم، فَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ)؛ أَيُّ: تَرَكَ الشَّاعِرُ (الْمُتَكَلِّمُ) لِلْمُخَاطَبِ تَقْدِيرَ الْمَحْذُوفِ عَلَى حَسَبِ مَا يُقَدَّرُ فِي ذَهْنِهِ.

❖ الذَّكْرُ وَالْحَذْفُ فِي الْحُرُوفِ:

لَا نَكُونُ مِنَ الْمُبَالِغِينَ إِذَا مَا قُلْنَا: إِنَّ بَابَ الذَّكْرِ وَالْحَذْفِ يُتْرَكُ مَقْطُوحًا عَلَى مِصْرَاعِيهِ لِيَشْمَلَ الْحُرُوفَ، الَّتِي تُعَدُّ - بِشَهَادَةِ اسْتِقْرَاءِ النُّحَوِيِّينَ لِغَةِ الْعَرَبِ - قَسِيمَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ^[31].

[29]: ينظر: الأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج 1، ص 153. والأشْمُونِيُّ، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ. ج 1، ص 197. وابن عقيل، بهاء الدين عبد الله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج 1، ص 122-127.

[30]: الأشْمُونِيُّ، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ. ج 1، ص 185-186-187. والبَيْتُ الشَّعْرِيُّ لِغُبَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ - وَهُوَ شَاعِرٌ فَحَلَّ مِنْ شُعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، مِنْ قَصِيدَةٍ يَقُولُهَا لِامْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ خُبَرٍ الْكِنْدِيِّ بَعْدَ مَقْتَلِ أَبِيهِ خُبَرٍ - فِي دِيوانِهِ. ابن الأبرص، عبيد. ديوان عبيد بن الأبرص. شرح: أشرف أحمد عذرة، ط 1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1414هـ-1994م، ص 119. وَ (الْأَلَى): الَّذِينَ. (جُمُوعَكَ): مُقَاتِلُوكَ، جَيْشُكَ. وَمَعْنَى الْبَيْتِ: نَحْنُ الَّذِينَ عُرِفُوا بِالْبَأْسِ وَالْقُوَّةِ، فَاجْمَعْ جَيْشَكَ وَمُقَاتِلِيكَ، وَتَعَالَ بِهَيْمِ إِلَيْنَا، فَلَنْ نَخَافَكَ - ينظر: ابن الأبرص، عبيد. ديوان عبيد بن الأبرص. ص 119، الهامشة رقم (12).

• حَذْفُ نُونِ (يَكُونُ) النَّاقِصِ وَالْتَامِ الْمَجْزُومِ:

ذَكَرَ الشَّرَاحُ^[32] شُرُوطاً عِدَّةً لِحَذْفِ نُونِ الْفِعْلِ (يَكُونُ) النَّاقِصِ وَالْتَامِ الْمَجْزُومِ؛ وَهِيَ: أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مُضَارِعاً مَجْزُوماً بِالسُّكُونِ، وَلَمْ يَلِهِ سَاكِنٌ وَلَا ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ، وَهَذَا الْحَذْفُ إِنَّمَا مُزَاعَاةٌ لِمَقَامِي كَثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ وَالتَّخْفِيفِ، فَقَالُوا فِي (لَمْ يَكُنْ)، (لَمْ يَكْ)؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (يِي يِي نَج)^[33].

• نَكْرُ حَرْفِ الْعَطْفِ (أَوْ):

إِنَّ (أَوْ) يَسْتَعْمَلُهَا الْمُتَكَلِّمُ، وَيَذْكُرُهَا فِي كَلَامِهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخَيِّرَ الْمُخَاطَبَ بَعْدَ الطَّلَبِ؛ نَحْوُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِ: (خُذْ مِنْ مَالِي دِرْهَمًا أَوْ دِينَارًا)، أَوْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ لِلْمُخَاطَبِ الْإِبَاحَةَ فِي أَمْرِهِ؛ نَحْوُ: (جَالِسِ الْحَسَنَ أَوْ ابْنَ سِيرِينَ)؛ وَهَذَا تُشِيرُ إِلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الْإِبَاحَةِ وَالتَّخْيِيرِ فَقَوْلُ: إِنَّ الْإِبَاحَةَ لَا تَمْنَعُ الْجَمْعَ، وَالتَّخْيِيرُ يَمْنَعُهُ. وَمِنْ اسْتِعْمَالَاتِ (أَوْ): قَصْدُ الْإِبْهَامِ عَلَى السَّامِعِ؛ أَيْ: أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ فِي هَذِهِ الْحَالِ عَالِمٌ بِالْجَائِي؛ لَكِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُبْهِمَ الْمَجِيءَ عَلَى السَّامِعِ فِي قَوْلِهِ: (جَاءَ زَيْدٌ أَوْ عَمْرُو)، وَمِنْ اسْتِعْمَالَاتِهَا أَيْضًا: الشَّكُّ؛ أَيْ: أَنْ يَكُونَ الْمُتَكَلِّمُ شَاكًّا فِي الْجَائِي، لَا يَعْلَمُ مَنْ الَّذِي جَاءَ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ: (جَاءَ زَيْدٌ أَوْ عَمْرُو)^[34].

وَمِمَّا سَبَقَ تَخْلُصٌ إِلَى أَنَّ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ جَانِبٌ مِنْ تَحْلِيلِ ابْنِ مَالِكٍ وَشَرَّاحِ أَلْفِيئَةٍ لِهَذِهِ النَّمَاذِجِ مِنْ ضُرُوبِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرَاكِبِ النَّحْوِيَّةِ (الذِّكْرُ وَالْحَذْفُ)، مُزَاعِينَ فِيهَا الْمَقَامَ وَأَعْرَاضَهُ، نَرَى فِيهَا عُمُقَ الْفِكْرَةِ، وَبُعْدَ الْفَهْمِ، بَلْ نَرَى دَوْقًا بَلَاغِيًّا عَالِيًّا فِي تَوْجِيهِ الْمَقَامِ وَأَعْرَاضِهِ وَالرَّبْطِ بَيْنَهَا.

الاستنتاجات والتوصيات:

وَبَعْدَ أَنْ وَصَلَ النُّحْتُ إِلَى نَهَائِيَّتِهِ رَأَيْتُ أَنَّ أَلْحَصَّ أَهَمَّ الْقَضَايَا وَالنُّتَاجِ الَّتِي أَرَاهَا عَلَى قَدْرِ مِنَ الْأَهَمِّيَّةِ. إِذْ يَبْدُو لِلنَّاطِرِ فِيمَا كَتَبَهُ الْعُلَمَاءُ - وَمِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ وَشَرَّاحُ أَلْفِيئَةٍ - ضِمْنَ هَذَا الْمُبْحَثِ أَنَّهُمْ انْحَارُوا فِيهِ انْحِيَارًا بَيْنًا لِلْحَذْفِ عَلَى حِسَابِ الذِّكْرِ وَسَبَبِ ذَلِكَ - فِيمَا يَبْدُو - لِكَوْنِ الْحَذْفِ خِلَافَ الْأَصْلِ. فِي حِينٍ أَنَّ أَصَالََةَ الذِّكْرِ لَمْ تُلْفَتْ أَنْظَارُهُمْ كَمَا الْحَالُ فِي الْحَذْفِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ كَانَ دَافِعُهُمْ إِلَى اسْتِحْسَانِ الْحَذْفِ. وَأَنَّ الْحَذْفَ وَالذِّكْرَ مِنَ الْأَسَالِيبِ الْبَلَاغِيَّةِ الَّتِي يَلْجَأُ إِلَيْهَا النَّصُّ؛ لِلتَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعَانِي تَبَعًا لِمُتَطَلِّبَاتِ الْمَقَامِ وَمُقْتَضَيَاتِ الْحَالِ، وَلِكُلِّ مَظْهَرٍ مِنْهَا وَظَائِفُ وَجَمَالِيَّاتٍ لَا يَقُومُ بِهَا الْمَظْهَرُ الْآخَرُ، وَكُلُّهَا تُسَنِّقُ مِنَ السِّيَاقِ وَطَبِيعَةِ الصِّيَاغَةِ وَأَحْوَالِ الْكَلِمَةِ فِي التَّرْكِيبِ. وَأَنْهُمَا - الْحَذْفُ وَالذِّكْرُ - يَقَعَانِ فِي بَابِ الْإِخْتِيَارِ الْأُسْلُوبِيِّ، وَذَلِكَ عَنْ طَرِيقِ تَحْدِيدِ الْغَرَضِ بِمَا يُنَاسِبُ الْقَصْدَ الْمُرَادَ الْمُقْصُودَ الْمُبْتَغَى، وَوَاقِعَ

[31]: سيبويه، عمرو بن عثمان. الكتاب. ج1، ص12. وينظر: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج1، ص13.

[32]: ينظر: الأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج1، ص268-269. والأشموني، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ج1، ص392-393. وابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج1، ص238-239.

[33]: مريم: رقم الآية: 20.

[34]: ينظر: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ج3، ص170-171. والأنصاري، ابن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج3، ص377-378. والأشموني، علي بن محمد بن عيسى. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ج4، ص465.

الحال، فيكونُ التَّعبيرُ عَنِ الْمَعْنَى الْمُقْصُودِ فِي غَايَةِ الْعِنَايَةِ وَالْإِحْكَامِ، وَأَنَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا مَقَامَاتِهِ؛ وَلِهَذَا يَجِبُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ الدُّكْرُ مُرَاعَاةَ لِمَعْنَى التَّرْكِيبِ مِنْ جِهَةٍ وَمُرَاعَاةَ لِذَهْنِ السَّامِعِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، كَمَا يَنْبَغِي لَهُ الْحَذْفُ مُرَاعَاةَ لِمَعْنَى التَّرْكِيبِ وَذَهْنِ الْمُخَاطَبِ مَعًا؛ إِذْ بِالدُّكْرِ وَالْحَذْفِ تَرْسِيخٌ لِلْمَعْنَى الْمُرَادِ الَّذِي يَبْغِيهِ الْمُتَكَلِّمُ، وَيَرْوُمُ إِيْصَالَهُ لِلْسَّامِعِ، وَلِهَذَا كُلُّهُ نَجِدُ كَيْفَ اخْتَلَفَتِ الْغَايَاتُ وَالْمَقَاصِدُ وَالْأَغْرَاضُ الَّتِي فَسَّرَ بِهَا شُرَاحُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ الْهَدَفَ مِنْ هَذَا الْحَذْفِ أَوْ ذَلِكَ الدُّكْرِ، وَمَا تَقَدَّمَ مِنْ أُمْتِلَةٍ وَشَوَاهِدٍ خَيْرٌ دَلِيلٍ عَلَى مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ. وَأَمَّا تَوْصِيَاتُنَا فِي هَذَا الْمَجَالِ فَهِيَ:

- أَنْ يَنْجَحَ طُلَّابُ الْعِلْمِ إِلَى أُمْتَالِ هَذِهِ الدِّرَاسَاتِ النَّحْوِيَّةِ؛ لِمَا فِي هَذَا الْمَجَالِ مِنْ شَرَفِ خِدْمَةِ لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ وَكَشْفِ كُنُوزِهَا الْجَمَالِيَّةِ، وَتَقْدِيمِ مَعَالِمَ فَنِّيَّةٍ وَأُصُولٍ نَحْوِيَّةٍ جَدِيدَةٍ لِلدَّرْسِ النَّحْوِيِّ.
- أَرَى أَنَّ فِي مَقْدُورِ أَيِّ بَاحِثٍ أَنْ يَدْرُسَ عُنْصُرَ الْمَقَامِ - الَّذِي هُوَ أَحَدُ عَنَاصِرِ الْمَعْنَى - وَيُطَبِّقَهُ عَلَى مَصْدَرٍ مِنْ مَصَادِرِ النَّحْوِ التَّرَاثِيَّةِ؛ لِأَنَّ تَطْبِيقَهُ وَسِيلَةً مُسَاعِدَةً عَلَى فَهْمِ النَّصِّ النَّحْوِيِّ، وَمُسَاعِدَةً أَيْضًا فِي تَحْلِيلِ ضُرُوبِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرْكِيبِ وَمَفْهُومَاتِ وَحَدَاتِ التَّرْكِيبِ النَّحْوِيِّ عَلَى الْوَجْهِ الْمُرَادِ. وَأَخْصُ بِالدُّكْرِ مِنْ تِلْكَ الْمَصَادِرِ (شَرَحَ الْمُفَصَّلُ لِابْنِ يَعِيشَ)، لِمَا فِي هَذَا الْمَصْدَرِ التَّرَاثِيِّ مِنْ كُنُوزٍ مَقَامِيَّةٍ يُمَكِّنُ أَنْ تُضَافَ إِلَى الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ.
- يُوصِي هَذَا الْبَحْثُ أَيْضًا الْقَارِئَ عُمُومًا وَدَارِسَ النَّحْوِ خُصُوصًا أَنْ يُهَيِّءَ النَّفْسَ عَلَى مُرَاجَعَةِ دِرَاسَةِ وَحَدَاتِ التَّرْكِيبِ اللَّغَوِيِّ النَّحْوِيِّ وَضُرُوبِ صِيَاغَتِهِ مِنْ خِلَالِ إِسْقَاطِ عُنْصُرِ الْمَقَامِ لِمَا فِيهِ مِنْ إِظْهَارِ النَّحْوِ وَقَضَائِيَّاهُ بِصُورَةٍ جَدِيدَةٍ مُنْطَوَّرَةٍ.

المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم.
- 2- ابن الأبرص، عبيد. ديوان عبيد بن الأبرص. شرح: أشرف أحمد عدرة، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1414هـ-1994م.
- 3- الأشْمُونِيُّ، علي بن مُحَمَّد بن عيسى. شرح الأشْمُونِيِّ على أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِك. تح: مُحَمَّد محيي الدِّين عبد الحميد، ط2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، 1358هـ-1939م.
- 4- الأندلسي، أبو حَيَّان. تفسير البحر المحيط. تح: عادل أحمد عبد الموجود وعادل مُحَمَّد معوض وغيرهما، ط1، دار الكتب العلميَّة، بيروت، لبنان، 1413هـ-1993م.
- 5- الأنصاري، ابن هشام. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب. تح: مُحَمَّد محيي الدِّين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت-لبنان، 1411هـ-1991م.
- 6- جاكسون، رومان. قضايا الشعرية، تر: محمد الولي ومازن حنون، ط1، دار توفال، الدار البيضاء، المغرب، 1988م.
- 7- حمودة، د. طاهر سليمان. ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1998م.

- 8- حنا، د. سامي عياد؛ وحسام الدين، د. كريم زكي؛ وجريس، د. نجيب. معجم اللسانيات الحديثة، مكتبة لبنان ناشرون، 1997م.
- 9- دي سوسور، فردينان. علم اللغة العام، تر: د. يوثيل يوسف عزيز، مراجعة النص العربي: د. مالك يوسف المطليبي، دار آفاق عربية، د.ت.
- 10- الزاوي، أبو بكر. مختار الصحاح. تح: يوسف الشيخ محمد، ط5، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، 1420هـ/1999م.
- 11- السامرائي، فاضل صالح. الجملة العربية (تأليفها وأقسامها). ط2، دار الفكر، عمان، الأردن، 1427هـ-2007م.
- 12- سيبويه، عمرو بين عثمان. الكتاب. تح: عبد السلام محمد هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408هـ-1988م.
- 13- ابن عاشور، محمد الطاهر. التحرير والتوير. ج26، الدار التونسية للنشر- تونس، 1984هـ.
- 14- العاكوب، د. عيسى علي. المفصل في علوم البلاغة العربية المعاني والبيان والبدیع، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، جامعة حلب، 1440هـ/2018م.
- 15- عبد اللطيف، د. محمد حماسة. بناء الجملة العربية. دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2003م.
- 16- ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط2، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، القاهرة، 2009م.
- 17- العوادي، د. أسعد خلف. سياق الحال في كتاب سيبويه (دراسة في النحو والدلالة). ط1، دار الحامد، عمان، 1432هـ-2011م.
- 18- الفراهيدي، الخليل ابن أحمد. كتاب العين، تح: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1424هـ/2003م.
- 19- المبرّد، أبو العباس محمد بن يزيد. المقتضب. ج4، تح: محمد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1399هـ.
- 20- مرزوق، د. حلمي علي. في فلسفة البلاغة العربية (علم المعاني). 1999م.
- 21- أبو موسى، د. محمد. خصائص التراكيب (دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني). ط4، مكتبة وهبة، القاهرة، 1416هـ-1996م.

Sources and references:

- 1- The Holy Quran.
- 2- Ibn al-Abras, Ubaid. Diwan Obaid bin Al-Abras. Explanation: Ashraf Ahmed Adra, 1st Edition, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, 1414 AH-1994 AD.
- 3- Al-Ashmouni, Ali bin Muhammad bin Issa. Explanation of Al-Ashmouni on the millennium of Ibn Malik. Edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, 2nd Edition, Mustafa al-Babi al-Halabi and his Sons Press, Egypt, 1358 AH-1939 CE.

- 4- Al-Andalusi, Abu Hayyan. Interpretation of the ocean sea. Edited by: Adel Ahmed Abd Al-Mawgoud, Adel Muhammad Moawad and others, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Alamiyyah, Beirut, Lebanon, 1413 AH-1993 AD.
- 5- Al-Ansari, Ibn Hisham. Mughni al-Labib on the books of Arabs. Edited by: Muhammad Muhyiddin Abd al-Hamid, Al-Asriyya Library, Beirut-Lebanon, 1411 AH-1991 AD.
- 6- Jacobson, Roman. Cases of Poetry, TR: Muhammad al-Wali and Mazen Hanoun, 1st edition, Dar Toubkal, Casablanca, Morocco, 1988.
- 7- Hamouda, Dr. Tahir Suleiman. The phenomenon of deletion in the language lesson, University House for Printing, Publishing and Distribution, Alexandria, 1998.
- 8- Hanna, Dr. Sami Ayad; Hussam El-Din, Dr. Karim Zaki; and Grace, D. Najib. A Dictionary of Modern Linguistics, Library of Lebanon Publishers, 1997.
- 9- De Saussure, Ferdinand. General Linguistics, see: d. Yoel Joseph Aziz, review of the Arabic text: d. Malik Youssef Al-Muttalib, Arab Horizons House, d.
- 10- Al-Razi, Abu Bakr. Mukhtar Al-Sahih. Edited by: Youssef Sheikh Muhammad, 5th Edition, Al-Asriyya Library - The Model House, Beirut - Sidon, 1420 AH / 1999 AD.
- 11- Al-Samarrai, Fadel Saleh. The Arabic sentence (composition and divisions). 2nd edition, Dar Al-Fikr, Amman, Jordan, 1427 AH-2007 AD.
- 12- Sibawayh, Amr Bin Othman. the book. Edited by: Abd al-Salam Muhammad Haroun, 3rd edition, Al-Khanji Library, Cairo, 1408 AH-1988 AD.
- 13- Ibn Ashour, Muhammad Al-Taher. Liberation and enlightenment. C 26, The Tunisian Publishing House - Tunis, 1984 AH.
- 14- Al-Akoub, d. Issa Ali. Al-Mufasssal in the Sciences of Arabic Rhetoric, Al-Ma'ani, Al-Bayan and Al-Badi', Directorate of University Books and Publications, University of Aleppo, 1440 AH / 2018 AD.
- 15- Abdel Latif, Dr. Muhammad Hamasah. Arabic syntax. Dar Gharib for printing, publishing and distribution, Cairo, 2003.
- 16- Ibn Aqeel, Bahaa Al-Din Abdullah. Explanation of Ibn Aqil on the Alfiya of Ibn Malik. Edited by: Muhammed Muhyiddin Abd al-Hamid, 2nd Edition, Dar Al-Tala'i for Publishing, Distribution and Export, Cairo, 2009.
- 17- Al-Awadi, Dr. Assad Khalaf. The context of the situation in Sibawayh's book (a study of syntax and semantics). 1st edition, Dar Al-Hamid, Amman, 1432 AH-2011 AD.
- 18- Al-Farahidi, Al-Khalil Ibn Ahmad. Kitab Al-Ain, edited by: Abdul Hamid Hindawi, Dar Al-Kutub Al-Alamiyyah, Beirut - Lebanon, 1st Edition, 1424 AH / 2003 AD.
- 19- Al-Mubarrad, Abu Al-Abbas Muhammad bin Yazid. Ilaconic. C 4, edited by: Muhammad Abd al-Khaliq Azimah, Committee for the Revival of Islamic Heritage, Cairo, 1399 AH.
- 20- Marzouk, Dr. My dream is on me. In the philosophy of Arabic rhetoric (the science of meanings). 1999 AD.
- 21- Abu Musa, d. Mohammed. Syntax properties (an analytical study of semantic issues). 4th edition, Wahba Library, Cairo, 1416 AH-1996 AD.